

## المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من ذي الحجة 1432 (24 نوفمبر 2011).

الإمضاء : كريم غلاب.

**مقرر لوزيرة الصحة رقم 3434.11 صادر في 27 من ذي الحجة 1432 (24 نوفمبر 2011) بتحديد فترة تلقي اقتراحات وطلبات اعتماد الأطباء لإجراء الفحوص الطبية المفروضة بموجب القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق.**

وزيرة الصحة ،

بناء على قرار وزيرة الصحة رقم 1917.11 الصادر في 30 من شعبان 1432 (فاتح أغسطس 2011) بتطبيق المادة 20 من المرسوم رقم 2.10.2311 الصادر في 20 من شوال 1431 (29 سبتمبر 2010) بتطبيق أحكام القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق، بشأن رخصة السياقة ولا سيما المادة 3 منه ،

قررت ما يلي :

## المادة الأولى

تحدد الفترة التي يمكن فيها لمديرية المستشفيات والعلاجات المتنقلة والمديريات الجهوية للصحة تلقي اقتراحات وطلبات اعتماد الأطباء، من فاتح يناير إلى 30 يونيو من كل سنة.

## المادة الثانية

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة [www.sante.gov.ma](http://www.sante.gov.ma).

وحرر بالرباط في 27 من ذي الحجة 1432 (24 نوفمبر 2011).

الإمضاء : ياسمينة بادو.

**قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 3506.11 صادر في 27 من ذي الحجة 1432 (24 نوفمبر 2011) بتغيير القرار رقم 2709.10 الصادر في 20 من شوال 1431 (29 سبتمبر 2010) بتحديد الشروط التي يتم بموجبها طلب وإنجاز وتسليم رخص السياقة.**

وزير التجهيز والنقل،

بناء على المرسوم رقم 2.10.311 الصادر في 20 من شوال 1431 (29 سبتمبر 2010) بتطبيق أحكام القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق بشأن رخصة السياقة ولاسيما المواد من 1 إلى 11 و 13 و 21 و 24 و 38 و 40 منه ؛

وبعد الاطلاع على قرار وزير التجهيز والنقل رقم 2709.10 الصادر في 20 من شوال 1431 (29 سبتمبر 2010) بتحديد الشروط التي يتم بموجبها طلب وإنجاز وتسليم رخص السياقة ولاسيما المادة 11 منه،  
قرر ما يلي :

## المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة 11 من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2709.10 :

«المادة 11 - تطبيقا لمقتضيات المادة 309 من القانون رقم 52.05 المشار إليه أعلاه، يجب على أصحاب رخص السياقة المحررة على الحامل الورقي تجديد هذه الرخص حسب الجدول الزمني الآتي :

« - ابتداء من فاتح أكتوبر 2010 إلى غاية 31 ديسمبر 2012، رخص «السياقة المحررة على الحامل الورقي المسلمة قبل فاتح يناير 1980 :

« - ابتداء من فاتح يناير 2012 إلى غاية 31 ديسمبر 2013، رخص «السياقة المحررة على الحامل الورقي المسلمة ما بين فاتح يناير 1980 و 31 ديسمبر 1996 ؛

« - ابتداء من فاتح يناير 2014 إلى غاية 31 ديسمبر 2014،

«.....»

(الباقى بدون تغيير.)